ICC-ASP/6/INF.2/Add.1

Distr.: General
9 November 2007

ARABIC
Original: English

المحكمة الجنائية الدولية

جمعية الدول الأطراف

الدورة السادسة

نيويورك

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر – ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

إضافـــــة*

* أعد مضمون هذا التقرير وترجماته منظمو مؤتمر تورينو.

المرفق الثالث

حفل الافتتاح

١- روبرتو بليني، رئيس المحكمة العسكرية في تورينو

السادة وزراء الخارجية والعدل، ممثلو الإقليم والمقاطعة والمدينة، السادة رؤساء وممثلو معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة والمحاكم الدولية والسلطات الأجنبية والإيطالية في هذه القاعة، سيداتي وسادتي،

أتشرف بالترحيب بكم جميعاً في حفل افتتاح هذا المؤتمر المعني بالعدالة الجنائية الدولية والذي يشارك فيه عدد كبير جداً من الدول والمنظمات الدولية والقضاة والمحامين وأساتذة الجامعات والطلاب.

أود أن أشكركم جمعياً جزيل الشكر على استجابتكم الحميمية للنداء الموجه إليكم لحضور هذا المؤتمر.

ووزارة الدفاع تعرب لكم عن أمانيها بأن تكلل أعمالكم بالنجاح.

وأود أن أوجه شكري بصورة خاصة للمعاهد والكيانات الوطنية والمحلية والدولية التي ساهمت بعدد من الطرق في عقد هذا المؤتمر بالاستجابة لحضوره. والجهود المشتركة التي بذلها جميع الممثلين تنم عن اشتراكهم في الدواعي والمبادئ والقيم التي تستند إليها العدالة الجنائية الدولية.

إن مؤتمر تورينو يمثل مسعى ملموساً لتعزيز الصكوك الدولية المتعلقة بالسلم والعدالة والنهوض بهذه الصكوك في إطار مؤسسي وديمقراطي دولي.

وتوروينو هي المكان الطبيعي الذي يلتئم فيه هذا المؤتمر باعتبار أن فيه تمثيلاً لمؤسسات دولية عديدة كمنظمة العمل الدولية وكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة وبوجه خاص المعهد الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة الذي أسس، بالاشتراك مع كلية الحقوق التابعة لجامعة تورينو، دورة دراسية في مجال القانون الجنائي الدولي تتوج بشهادة الماجستير.

إن هذا المؤتمر يهدف إلى ما يلي:

(أ) توطيد توافق الآراء ما بين الدول والجهات التي تشتغل بالعدالة الجنائية الدولية من خلال تدارس مبادئ هذه العدالة وهيكلها وأنشطتها،

(ب) تعزيز العمل الذي تمارسه المحاكم الدولية والإسهام من خلال الحوار مع بعض كبار الخبراء في الميدان في إقرار العدالة الجنائية الدولية طيلة السنوات العشر الماضية كي يسهل عن المحاكم التي ستنهي أنشطتها في السنوات المقبلة تحقيق أغراضها،

(ج) المساهمة في التحضير للمؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي سيعقد عام ٢٠١٠ فيما يتعلق بوجه أخص بتقييم النتائج التي تحققت في مجال وضع تعريف لجريمة العدوان.

وتحقيقاً لهذه الغايات، فتح المؤتمر أبواب المشاركة فيه أمام جميع الدول ولمشاركة أبرز ممثلي الجهات الدولية المعنية بالعدالة الجنائية: ومنها المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الخاصة لسيراليون والدوائر الاستثنائية التابعة لمحاكم كمبوديا وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو والدائرة المعنية بجرائم الحرب في سراييفو.

لذلك سيتجه اهتمام المؤتمر، في الجزء الأول منه، إلى إنشاء وسير أعمال المحاكم والمحكمة الجنائية الدولية كما سيُعنى بالمحتوى الممكن للمؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي. كما سيتم خلال هذا الجزء التعرض لبعض من القضايا السياسية والقانونية ذات العلاقة بالموضوع التي تمخضت عنها المناقشات التي أُجريت بصدد وضع تعريف لجريمة العدوان. وسيُتيح الجزء الثاني من هذا المؤتمر لأجهزة العدالة الجنائية الدولية عرض الممارسات الحسنة والسوابق القضائية التي شهدتها السنوات العشر الماضية. وسيمثل النقاش الذي سيدور أساساً مفيداً تتعزز بفضله تجارب المحاكم الدولية وذلك بفضل ما يسهم به الأساتذة والمشتغلون بالقانون.

وإن النزاعات المسلحة والنظم الاستبدادية التي تخللت التاريخ المعاصر تسببت وما تزال تتسبب في فضاعات وآلام للسكان الأصليين يعجز عنها الخيال.

وإن انتهاك أبسط القواعد التي حددتها الإنسانية لتنظيم استخدام الدول للقوة، سواء أثناء النزاعات المسلحة (القانون الإنساني الدولي) أو في أزمنة السلم (حقوق الإنسان) أفضت إلى ارتكاب أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي ككل.

وإن إنزال العقوبة بمن يقترف جرائم الإبادة الجماعية أو جرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب إن تُرك للدول نفسها فإنه قد يسفر عن إفلات الجناة من العقوبة بسبب غياب أو ضعف سيادة القانون أو ربما لأسباب سياسية محلية تهم الدولة المعنية أو بسبب عدم خضوع أولئك الجناة للمحاسبة الوطنية سعياً في بعض المناسبات لإيجاد حلول وسط دولية.

وإن إحقاق الحق فيما يتعلق بمن هم مسؤولون عن أخطر الجرائم الدولية عنصر أساسي في عملية المصالحة الاجتماعية ومسعى لازم لاستدامة السلم في منطقة تشهد نزاعاً ولازم من ثم لاستدامة السلم والأمن الدوليين.

ولضمان إنزال العقوبة بالمسؤولين عن أخطر جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، أرسى المجتمع الدولي أشكالاً متنوعة من العدل الجنائي الذي يعلو على السلطة الوطنية، وتجسدت أولى هذه الأشكال في محكمة نورمبرغ ومحكمة طوكيو اللتين أنشأتهما القوى المنتصرة في الحرب العالمية.

وفي أعقاب النزاعات التي اندلعت في الآونة الأخيرة والانتهاكات الخطيرة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان تدخلت الأمم المتحدة فأنشأت محاكم جنائية دولية أو ساعدت بعض الدول على أن تمارس ولايتها الوطنية. وما اختيار المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (١٩٩٣) والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (١٩٩٤) إلا دليل على التدخل الدولي البديل الذي حل محل ولاية بعض الدول في سبيل ملاحقة المسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية أثناء النزاعات التي حدثت في ذينك البلدين.

ومن ناحية أخرى وفي بعض الحالات أُنشئت محاكم هجينة بموجب اتفاقات أُبرمت بين الدول المعنية والأمم المتحدة من هذه المحاكم المحكمة الخاصة لسيراليون (٢٠٠٢) والفريق الخاص المعني بالجرائم الخطيرة التي ارتكبت في تيمور ليشتي (٢٠٠٠) والدوائر الاستثنائية التابعة لمحاكم كمبوديا (٢٠٠٦).

وأخيراً، هناك أشكال أخرى من تدويل العدالة رُئيَ فيها أن وجوداً دولياً محدوداً كافٍ لتأمين التقيد بمعايير العدل الصحيحة من أمثلة ذلك دائرة جرائم الحرب التابعة لسراييفو (٢٠٠٤) والأفرقة المختلفة التي أُنشئت فيما يخص كوسوفو (٢٠٠٠).

والسمة التي تشترك فيها الأشكال المذكورة من الولاية القضائية الدولية هي أنها أُنشئت بقرار من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أو بناء على مفاوضات دارت بين الأمم المتحدة والدول المعنية بغية مقاضاة مرتكبي هذه الجرائم في إقليم محدود أو ضمن إطار زمني محدد.

وخلال المؤتمر الدبلوماسي المعقود في روما عام ١٩٩٨ لإنشاء محكمة جنائية دولية قررت ١٢٠ دولة إنشاء ولاية قضائية تختلف عن غيرها من أشكال الولاية القضائية الدولية المحدودة في الزمان والمكان حيث إن المحكمة الجنائية الدولية المذكورة محكمة دائمة وتتمتع بطابع شبه دولي.

ومبدأ التكامل يتيح للمحكمة أن تتدخل لمقاضاة وعقوبة من يتحملون أكبر المسؤولية عن ارتكاب اخطر الجرائم المتمثلة في الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الحرب في أي حالة من الحالات التي تشهدها الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية أو بناء على قرار صادر عن مجلس الأمن حيث تتم ملاحقة حتى الدول غير الأطراف التي لا ترغب في أن يُقام العدل على المستوى الوطني فيها أو غير القادرة على إقامته. ومنذ أن بدأت المحكمة الجنائية الدولية أنشطتها الفعلية في عام ٢٠٠٢ تولى المدعي العام فيها إجراء تحقيقات في حالات تتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا (وكلاهما دولة طرف) وفي دارفور، السودان كذلك بناء على قرار من مجلس الأمن، وشرعت المحكمة في إجراء محاكمات في بعض الحالات.

وبإنشاء المحكمة الجنائية الدولية، لم يتغير فقط الاختصاص الزمني بل تم التوسيع في الولاية القضائية المسندة. فلأول مرة يُنشأ منصب قاض دولي تعرض عليه القضايا المتعلقة بارتكاب جرائم تدخل في اختصاص المحكمة فأصبح هناك رادع عن ارتكاب مثل هذه الجرائم أو الاستمرار في ارتكابها.

والأمين العام للأمم المتحدة نفسه اعترف مؤخراً بآثار هذا الردع الناجم عن التدابير التي يتخذها مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

ثم إن التحول من الدور القمعي المحض لسلطة قضائية إلى وظيفة وقائية تقوي دور المحكمة الجنائية الدولية بوصفها هيئة مؤازرة لحفظ السلم والعدل الدوليين ولإقرارهما.

وإن تأكيد سلطة المحكمة الجنائية الدولية، بمعزل عن الدول المكونة لها وعن الأمم المتحدة ومن تم عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، كان وما يزال موضع تمحيص دقيق من جانب بعض الدول.

بيد أن الخطوات الأولى التي خطتها هذه المؤسسة الجديدة بينت أن معظم الانتقادات الراديكالية المتعلقة بخطر تسييس أنشطتها كانت انتقادات لا أساس لها مثلما برهن على ذلك إبرام الأمم المتحدة لاتفاق علاقة مع المحكمة وإحالة الجرائم التي ارتكبت في دارفور على اختصاصها فضلاً عن إن المحكمة نفسها قبلت أن تجري في مبانيها بلاهاي محاكمة تشارلز تيلور من قبل المحكمة الخاصة لسيراليون.

وسوف تشهد السنوات المقبلة تغييرات في آليات العدالة الجنائية الدولية. وفي الوقت الذي تقوم فيه المحكمة الجنائية الدولية بتعزيز دورها وهياكلها هناك محاكم عدل دولية ستنهي أعمالها في الفترة ما بين عام ٢٠٠٨ (المحكمة الخاصة لسيراليون) و٢٠١٠ (المحكمتان الجنائيتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواندا).

وتركات هذه المحاكم ستكون متعددة الجوانب.

وسوف تتأكد مزايا هذه المحاكمات بالنسبة للسكان المحليين ولضحايا النزاعات والاعتداءات التي أفضت لقيام هذه المحاكم حيث ستُحفظ في المستقبل النتائج التاريخية التي تسفر عنها المحاكمات، وتكون تلك النتائج بمثابة الأدوات الضامنة للسلم الاجتماعية ودليلاً بيِّناً للعيان على الانتهاء إلى حلٍّ للنزاع في كنف سيادة القانون. ويمكن أن يتحقق هذا من خلال الاستخدام المقبل للمباني التي كانت تؤوي المحاكم.

علاوة على ذلك، فإن القضايا التي ستبقى مطروحة وبحاجة إلى إدارتها من خلال أدوات تستوجب التحديث، من هذه الأدوات ما يتصل بالاختصاص (من قبيل إمكان إعادة النظر في المحاكمات وإجراءات تنفيذ الأحكام الصادرة والتعامل مع الشهود المحميين) ومنها ما هو ذو طابع إداري (من قبيل أرشفة المحفوظات والعمل بنظام للمعاشات التقاعدية).

وأخيراً، فإن تركة هذه المحاكم وممارساتها في مجالات التحقيق والتعاون وأساليب المقاضاة التي تتوخاها مكاتب المدعين العامين ستمثل إسهاماً ثميناً في النهوض بالقانون الجنائي وفي إنارة سبيل من سيتولون إجراء تحقيقات ومحاكمات تتسم بدرجة مماثلة من التعقيد والحساسية على المستوى الوطني وتأكيداً بخاصة لمبدأ تكامل الاختصاص القضائي الدولي الدائم.

وسيلتئم أول مؤتمر استعراضي لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠. ومن الجائز أن يدعى المؤتمر الاستعراضي إلى تقييم تركة المحاكم السابقة الذكر على أن مهمته الرئيسية ستتمثل في التمكين من ممارسة الاختصاص المتعلق بجريمة العدوان وهو اختصاص يهم بالفعل المحكمة الجنائية الدولية.

وفي هذا الصدد، فإن المفاوضات الرامية إلى التوصل إلى وضع تعريف مقبول عموماً لجريمة العدوان — أي المسؤولية الجنائية التي تلقى على عاتق مدني أو عسكري يشغل منصباً قيادياً وله دور حاسم في شن دولة من الدول لعمل عدواني على دولة أخرى — قد بلغت مرحلة تستوجب اتخاذ قرار سياسي بشأن المسألة الأساسية المتمثلة في معرفة ما إذا كان يمكن أن يُحاكَم فرد من الأفراد أمام المحكمة الجنائية الدولية لارتكابه ما هو بمثابة العمل العدواني ولو لم يبت مجلس الأمن مسبقاً في شأن مسؤولية الدولة عن العمل العدواني.

وختاماً يمكن القول بأن المحاكم الدولية قدمت وسوف تقدم مستقبلاً مساهمة في المزيد من إنفاذ مبدأ الشرعية الدولية.

بيد أن الدعم الاستراتيجي المقدم من الدول ومن المجتمع المدني من خلال مختلف أشكال التعاون والمساعدة، حاجة حيوية بالنسبة للعدالة الجنائية الدولية نظراً لأن الفعالية تكمن في العمل القائم على أساس توافق آراء المجتمع الدولي والرأي العام.

وينبغي بوجه خاص أن تتضافر جهود الدول في سبيل المشاركة في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ودعم هذه المحكمة القوية والدائمة والمستقلة وشبه العالمية في أدائها لمهامها. وفي ذلك وفاء بمتطلبات العدل الذي ينتظره ضحايا أشد الجرائم خطورة وهي جرائم صدمت البشرية قاطبة.

٢- السيناتور غِياني فِرنيتي، وكيل وزير الدولة للشؤون الخارجية

بالنيابة عن وزير الشؤون الخارجية، أود أن أرحب بممثلي الحكومات والمنظمات وأجهزة العدالة الدولية الحاضرين هنا اليوم للمشاركة في مؤتمر معني بالعدالة الجنائية الدولية.

وهذا المكان الذي ينعقد فيه المؤتمر هو أفضل الأماكن باعتبار تورينو تتمتع بميزة المدينة المضيفة لمؤسسات مهمة تابعة للأمم المتحدة من قبيل المعهد الأقاليمي لبحوث العدالة الجنائية الدولية التابع للأمم المتحدة والمركز الدولي للتدريب التابع لمنظمة العمل الدولية وكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة.

هذه المؤسسات مجتمعة بجانب غيرها من المبادرات المحلية التي اتخذت تؤهل هذه المدينة لتكون مركزاً عالمي الأهمية في ميدان القانون الجنائي الدولي والتدريب في مجال هذا القانون.

وأود أن أشكر بوجه أخص رئيس المحكمة العسكرية في توروينو، روبِرتو بليلي، الشهير بكفاءته ومهنيته في مجال القانون الجنائي الدولي والذي أمكنه أن يجمع في هذا المؤتمر بين العديد من المؤسسات الدولية والوطنية والمحلية ذات العلاقة بالموضوع.

وإن الحكومة الإيطالية تؤيد تأييداً قوياً هذا المؤتمر وذلك تمشياً مع التزامها التقليدي بحماية حقوق الإنسان وتعزيز العدالة الدولية كما يشهد على ذلك الدور القيادي الذي لعبته إيطاليا في تأسيس المحكمة الجنائية الدولية التي كان اعتماد نظامها الأساسي ثمرة المؤتمر الدبلوماسي المعقود في روما عام ١٩٩٨.

وإن نظام روما الأساسي يمثل نقطة تحول في عملية انطلقت في أعقاب الحرب العالمية الثانية وتسارعت منذ التسعينات لإنشاء محاكم خاصة بيوغوسلافيا السابقة وبرواندا وإنشاء أجهزة قضائية معنية بسيراليون وتيمور ليشتي وكمبوديا في الآونة الأخيرة.

ونرحب، في هذا الصدد، باشتراك ممثلي الهيئات القضائية الدولية في جملة المشاركين.

إن مؤتمر تورينو سيتيح فرصة مهمة لتحليل النتائج التي حققتها العدالة الجنائية الدولية في السنوات الأخيرة وسيسلط عموماً الأضواء على المسار المقبل.

ومن المهم والأساسي العمل على توفير أكبر جانب ممكن من الدعم لمختلف الأجهزة القضائية الدولية في هذا الميدان ومنها بوجه خاص المحكمة الجنائية الدولية.

ثم إن الرؤية المتعلقة بالمحكمة والتي تؤيدها إيطاليا هي رؤية مؤسسة قوية وذات مصداقية ومستقلة تتوفر لها كافة الأدوات الحاسمة التي تضمن لها الدور القمعي بجانب مهام الردع لأخطر الجرائم التي ترتكب بحق الإنسانية.

ونحن نفهم بأن المحكمة ستسهم في تطوير القانون العرفي الجنائي الدولي من خلال سوابقها القضائية وأنها ستوفر للدول الأطراف حافزاً على تكييف نظامها القانوني المحلي وفق المبادئ والمعايير السامية في هذا الميدان.

ولهذه الأسباب أبدت إيطاليا منذ أمد طويل التزامها، شأنها كشأن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بتعزيز عالمية اختصاص المحكمة الجنائية الدولية من خلال اشتراك الدول التي مازالت لها تحفظات على المحكمة لأسباب متنوعة.

ونحن نعتقد بالتأكيد أن الأحكام الواردة في نظام روما الأساسي، بما فيها المعايير الصارمة المتعلقة باختيار القضاة، توفر ضمانات كافية إلى حد بعيد لحياد المحكمة واستقلالها.

وأخيراً أسلم بأن ما يتم إبداؤه من تأييد أثناء هذا المؤتمر الغاية منه تطوير العدالة الجنائية الدولية ومساندة الأجهزة التي تقوم على أسسها هذه العدالة وهذا المؤتمر والتي تشكل تعبيراً إضافياً وذا دلالة على التزام المؤتمر الدولي بمكافحة الإفلات من العقاب وإعمال حقوق الإنسان الأساسية وكرامته إعمالاً تاماً حفاظاً على الأجيال المقبلة.

لذلك أود أن أعبر عن تمنياتي وتمنيات وزير الشؤون الخارجية أن تكلل أعمال هذا المؤتمر بالنجاح.

٣- سِرجيو ديورسولا، نائب رئيس منطقة بييدمونت

باسم منطقة بييدمونت وبالنيابة عن رئيسها المبجل مرسيدس بريسو أود أن أرحب ترحيباً حاراً بمنظم هذا الاجتماع المهم وبالمشاركين فيه، هذا الاجتماع الذي يُفتتَح اليوم في تورينو والذي سيستأثر بوقتكم طيلة هذا الأسبوع. ومرحباً بممثلي الدول العديدين الذين جاءوا إلى بييدمونت.

إن المسائل المطروحة بالغة الأهمية بالنسبة للقانون الدولي والقانون الجنائي الدولي. وقد تعلمنا في القرن الماضي، من خلال محاكمتي طوكيو ونورمبرغ أن رؤساء الدول والحكومات والموظفين العسكريين وغيرهم من الموظفين لا يمكنهم الإفلات من المساءلة أمام الإنسانية. بيد أن محاكمتي طوكيو ونورمبرغ عقدتهما الجهات التي كسبت الحرب ضد الجهات التي انهزمت فيها وهذا الوضع يشكل من الناحية الموضوعية قيداً قانونياً وسياسياً بُذلَت في الآونة الأخيرة مساعٍ لفكه.

إن الغرض من ذلك هو إنشاء مؤسسة دولية تقبل الدول الأعضاء فيها طوعاً التخلي عن جانب من سيادتها لفائدة جهاز فوق وطني. وفي هذا الصدد، ألحت أوروبا على دول يوغوسلافيا السابقة أن تتخلى جزئياً عن سيادتها من خلال تسليم المتهمين بارتكاب جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية إلى المحكمة في لاهاي. وهذه المسألة ليست بالسهلة حيث إن الدولة الحديثة من وظائفها الاحتفاظ المشروع باحتكار استخدام القوة. بيد أن التفكير اتجه في النصف الثاني من القرن إلى التشكيك في وجاهة هذه النظرة. الدولة لا يمكنها أن تمارس القوة ممارسة لا تعرف الحدود ويجوز مساءلتها حينما تستخدم القوة بطريقة غير مشروعة. ويعتبر الدستور الإيطالي، من هذا المنظور، دستوراً مجدِّداً إلى حد كبير حيث إنه يرفض، أولا، الحرب كأداة لتسوية النزاعات الدولية ويوفر، ثانياً، ما يلزم للتخلي عن السيادة في إطار قوامه المعاهدات الدولية.

وهناك في هذا المقام أسئلة تُطرَح وأجوبة تُعرَض بخصوص القضايا التي يثيرها العهد الجديد. ويتمثل التحدي الكبير في توسيع نطاق الحلول المشتركة مثل أخذ الجميع بفكرة الحد من السيادة. وبعبارة أخرى، ينبغي أن يقبل الجميع بالمساءلة عن أعماله أمام المجتمع الدولي.

وأفهم أن هذا هو هدف من أهداف هذا المؤتمر وأنا أتمنى، تحقيقاً لهذه الغاية، التوفيق لكم جميعاً في أعمالكم.

٤- أورورا تيزيو، نائبة رئيس مقاطعة تورونو

أنا سعيدة بالترحيب بكم جميعاً باسم مقاطعة تورينو ورئيسها أنتونيو سايتا. وقد سلمت المنطقة والمقاطعة والمدينة جميعها بالأهمية التي تكتسيها هذه الفرصة فاغتنمتها وأبدت اهتماماً شديداً بها. ومثلما أشار إلى ذلك من سبقني، تُمثَّل في إقليمنا هذا مراكز مؤسسية مهمة ويمكن لهذا الإقليم كذلك أن يستضيف مركزاً تدريبياً متخصصاً يعنى بالقضايا التي تُعالج في هذا المؤتمر.

وأنا أعتقد أن من الأهمية المطلقة بمكان عدم السكوت عن العديد من الصراعات الدائرة في العالم التي يتم التصدي لها. علماً بأن هذا هو ما يحدث مراراً وتكراراً للأسف. ولا تشير وسائط الإعلام إلى هذه الأحداث إلا لماماً وأنا لا يسعني تناسي الصمت الذي غشي الأحداث المأساوية التي شهدتها الأرجنتين منذ ثلاثين سنة خلت وأعتقد اعتقاداً جازماً أنه لم يعد بإمكاننا أن نسمح لأمر كهذا أن يحدث مجدداً في العالم أو أن يُفلِت المسؤولون عنه من العقاب على أقل تقدير. ومن هذا المنطلق، ذكرنا وما نزال نذكر أنفسنا وغيرنا بأن النسوة والأطفال هم الضحايا الأول لأي نزاع.

ولذلك فإن استعادة سيادة القانون في البلدان التي شهدت نزاعات أو بلدان النظم غير الديمقراطية يعتبر هدفاً من أهم الأهداف التي نتوخى تحقيقها على المستوى الدولي.

والمساءلة أمر أساسي في أي خطوات تاريخية تتخذ في أي بلد من البلدان: إذ لا بد من مقاضاة من هم مسؤولون عن الجرائم ضد الإنسانية ولا بد من اعتبارهم مسؤولين جنائياً عن ذلك. وهذا طلب سبق لي أن أكدت عليه شخصياً في الاتصالات التي أجريتها في إقليم البوسنة لأغراض التعاون الدولي. وعليه أفهم أن المناقشات التي ستدور في هذا المؤتمر حاسمة وتتسم ببالغ الأهمية بفضل ما يتحلى به رئيس المحكمة العسكرية في تورينو، روبرتو بليلي، من تصميم وهو الذي ألزم نفسه بالسعي الجاد لانعقاد الاجتماع الذي يلتئم اليوم.

ولذلك أرغب في التأكيد على التزام إدارتي بالاستمرار في النشاط في هذا الميدان وأرحب مرة أخرى بكم وأتمنى لكم التوفيق في عملكم ووقتاً طيباً في هذه المدينة.

٥- ميشيل دِل أوتري، نائبة رئيس بلدية تورينو

ترحب مدينة تورينو بهذا الاجتماع الدولي المهم المكرس للعدالة الجنائية الدولية.

واسمحوا لي بادئ بدء أن أوجّه كلمة شكر إلى الرئيس بليلي على تبنيه فكرة عقد هذا الاجتماع ومشاركته في تنفيذ كل الجوانب العلمية والإدارية والتشغيلية المتعلقة به.

وأنا مقتنعة بأن هذا الاجتماع يحضره أكبر عدد من المشاركين في هذا الميدان بعد مؤتمر روما الدبلوماسي المنعقد في عام ١٩٩٨ والذي أفضى إلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية. فهناك اليوم نحو ١٠٠ دولة مشاركة جنباً إلى جنب مع القضاة والمشتغلين بالمهامّ القانونية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التابعة للأمم المتحدة وغيرها.

ومدينة تورينو تتشرف باستضافة هذا المؤتمر باعتبارها مدينة الامتياز في مجال الصناعة والمجال الثقافي وفي التاريخ الإيطالي. وعلى الرغم من أن إيطاليا كانت، ولمدة وجيزة، أول عاصمة لإيطاليا، إلا أنها في العصر الحديث أصبحت تمثل نقطة الانطلاق في مكافحة الإرهاب بمختلف أشكاله ولذلك هي تشارك مشاركة مباشرة في عملية إنفاذ القانون.

ونحن نأمل أن يكون هذا الاجتماع أولى حلقة في سلسلة من الاجتماعات يمكن أن تعقد سنوياً لتجعل من مدينة تورينو، ومن خلال القاضي بليلي وغيره من السلطات الحاضرة اليوم، الساحة الدولية التي يقدم فيها الدعم للعدالة الجنائية الدولية.

والتاريخ يتجه صوب إقامة هياكل تنظيمية تتصدى للنزاعات العالمية التي يتعذر على أي بلد أن يتصدى لها على مستوى محلي بحت.

لذلك فإن عقد مثل هذه الاجتماعات هو محل ترحيب مثله مثل النتائج الملموسة والعملية الممكن أن تدعم وتوطد المحكمة الجنائية الدولية.

ومدينة تورينو ترحب بجميع المشاركين وتشكرهم. وأنا آمل أن تُتاح، بعد ساعات العمل، لكم الفرصة لاكتشاف مدينتنا الخلابة.

٦- دوريس بودنبرغ، الموظفة المسؤولة مؤقتاً عن معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة

أصحاب السعادة، الممثلون الموقرون للسلطات الدولية والوطنية والمحلية، سيداتي وسادتي، زملائي،

أود بداية أن أعرب عن امتناني العميق لرئيس المحكمة العسكرية في تورينو، السيد روبرتو بليلي، الذي اتخذ زمام المبادرة لتنظيم هذا المؤتمر المعني بالعدالة الجنائية الدولية، والذي دعا معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة في تورينو، الذي ترتكز أنشطته على البحوث التطبيقية والتعاون التقني في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، إلى المشاركة في تنظيمه.

وإنه لشرف عظيم أن يشارك المعهد، مع مؤسسات وكيانات أخرى كثيرة، في دعم الجهود التي تبذلها محكمة تورينو ورئيسها والعاملين بها لتنظيم هذا المؤتمر، ونعرب عن امتناننا الكبير لمدينة تورينو التي تبين، مرة أخرى، أنها إطار هام لتنظيم مثل هذه اللقاءات الهامة.

ويوفر هذا المؤتمر – الذي يجمع ممثلين على مستوى رفيع للمحاكم الدولية والأوساط العلمية والمجتمع المدني– فرصة كبيرة لإذكاء الوعي بالانجازات التي تحققها المحاكم الدولية وفي نفس الوقت بتأثير الأعمال التي تقوم بها هذه المحاكم في تطوير القانون الجنائي الدولي.

ونعتقد أيضا أن المؤتمر يوفر فرصة سانحة لمواصلة المناقشات الجارية لتطوير القانون الجنائي الدولي والمحاكم الدولية.

ولا ينبغي أن يغيب عن البال أن الجهود الرامية إلى محاكمة المسؤولين عن ارتكاب الجرائم بموجب القانون الدولي بصورة فعالة، مثل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، لها ماض طويل وأننا جميعا نساهم، على مختلف المستويات، في عملية تاريخية طويلة ومحفوفة بالمخاطر أحيانا.

ويرجع أول مثال للمحاكمة نظير ما يطلق عليه اليوم الجرائم بموجب القانون الدولي إلى عام ١٤٧٤ عندما أدان ٢٧ قاضيا من الإمبراطورية الرومانية المقدسة في بريزاخ بألمانيا بيتر فون هاغنباخ على جريمة انتهاك "القانون الإلهي وقانون البشر" لسماحه لجنوده باختطاف مدنيين أبرياء وقتلهم والاستيلاء على أراضيهم.

ولابد من استعراض التطورات التي سبقت مؤتمر روما لعام ١٩٩٨ لمعرفة ما وصلنا إليه وما هي الأهداف التي يلزم تحقيقها.

فقد ساعدت عوامل كثيرة على وجود المحكمة الجنائية الدولية وعلى وصول القانون الجنائي الدولي إلى شكله الحالي. فأعطى مؤتمر فرساي، دون إنشاء محكمة دولية، دفعة قوية لتطوير مفهوم المسؤولية الفردية عن جرائم الحرب، وأدت محكمة نورمبرغ، وعملية "تأكيد مبادئ القانون الدولي التي اعترف بها ميثاق محكمة نورمبرغ" بعد ذلك في عام ١٩٤٦، إلى تعريف الجرائم المتوخاة الآن في نظام روما الأساسي.

وكانت المحكمتان الجنائيتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواندا عند مقارنتهما بمحكمتي نورمبرغ وطوكيو خطوة هامة أخرى إلى الأمام لأنهما، علاوة على طبيعتهما الدولية الواضحة، تغطيان الجرائم المرتكبة من جميع الأطراف المشتركة في النزاع وليس من طرف واحد فقط.

وقامت المحكمة الجنائية الدولية، التي أخذت بهذا النهج، بتوسيع نطاق المحاكم الجنائية الدولية من حيث الزمان والمكان. وبينما كان الهدف من المحاكم المخصصة، أي المحاكم ذات الاختصاص المحدد من حيث الزمان والمكان، هو المساهمة في استعادة السلم والحفاظ عليه، فإن الهدف من المحكمة الجنائية الدولية هو تحقيق العدالة بحصر المعنى، باعتبارها وسيلة للوصول إلى النتيجة المرغوب فيها وهي السلم.

وللمساهمة في تعزيز وترويج القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني، أضاف المعهد مناهج جديدة للعدالة الجنائية الدولية في برنامج الماجستير في القانون وفي الدراسات العليا الدولية التي ينظمها حاليا بالاشتراك مع جامعة تورينو.

وعلاوة على ذلك، يتخذ المعهد خطوات ملموسة لبناء قدرات الدول الأعضاء، عند الطلب، دعما للجهود التي تبذلها هذه الدول لمحاكمة المسؤولين عن ارتكاب الجرائم بموجب القانون الدولي، ويقدم خدمات في مجال المشورة القانونية، والتعاون الدولي، وتدريب القضاة، والتحقيق مع المسؤولين.

وفي هذا الصدد، أرى أن المقر الرئيسي للمعهد ومدينة تورينو مكان مناسب لتنظيم دورات على مستوى عال للقضاة المعنيين بالجرائم بموجب القانون الدولي في بلدانهم أو الذين يرغبون في تحسين معارفهم بشأن الإجراءات المتبعة في المحاكم الدولية.

وسيراعي المعهد في حالة قيامه بذلك أسلوبه التقليدي للتعاون التقني مع الدول الأعضاء الذي يتوخى، في جملة أمور، الاستعانة بالدول التي تملك الخبرات اللازمة مثل إيطاليا، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية، وبالطبع، الأوساط العلمية، والمجتمع المدني.

وأخيرا وليس آخرا، وبوازع من التعاون والتقدم، أتمنى النجاح لهذا المؤتمر، وأشكر الرئيس، وأتمنى لكم تبادلا مثمرا للمعارف. وشكرا.

٧- فاوستو بوكار، رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

السادة الموقرون والزملاء والأصدقاء،

إنه لشرف كبير أن أتحدث إليكم في الجلسة الافتتاحية لهذا المؤتمر الموقر الذي دعا إليه وقام بتنظيمه رئيس المحكمة العسكرية في تورينو. ويسعدني بوجه خاص أن أشارك في مؤتمر ستؤدي فيه السوابق القضائية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بالقطع دوراً كبيراً.

ودعوني أذكّركم بأن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة التي أنشئت بقرار من مجلس الأمن في عام ١٩٩٣ هي المرة الأولى التي يتقرر فيها بعد إنشاء المحكمتين العسكريتين الدوليتين لنورمبرغ وطوكيو في أعقاب الحرب العالمية الثانية إنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة المسؤولين عن ارتكاب الفظائع الجماعية. وكان التراث الذي خلفته المحكمتان العسكريتان الدوليتان السابقتان في مجال المسؤولية الفردية عن جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والجرائم ضد السلم التي ارتكبت أثناء الحرب العالمية الثانية على المستوى الدولي هو الأساس الذي سمح بعد ما يقرب من خمسين عاما بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وكان إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة علامة لسلسلة من المرات الأولى الهامة للأمم المتحدة. فهذه هي المرة الأولى التي يستند فيها مجلس الأمن إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لإنشاء هيئة قضائية فرعية تحت رعايته كوسيلة لفرض الاحترام الواجب للقانون الدولي، وبوجه خاص القانون الإنساني الدولي. كذلك، كانت هذه هي المرة الأولى التي يقرر فيها مجلس الأمن إنشاء محكمة دولية كتدبير فعال للردع وتقديم المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم للمحاكمة والمساهمة في استعادة السلم والأمن والحفاظ عليهما.

وسيبرز هذا المؤتمر بالقطع بعض الإنجازات الرئيسية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وأقول بإيجاز أن المهمة الرئيسية للمحكمة هي مكافحة الإفلات من العقاب ومساءلة الأفراد المسؤولين عن ارتكاب جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، وجريمة الإبادة الجماعية شخصيا عن أعمالهم. وبعبارة أخرى، لم يعد بإمكان الأشخاص الذين يرتكبون جرائم شنيعة، أيا كانت رتبهم أو مراكزهم، التخلص من الواجبات التي يفرضها القانون عليهم ومن تبعة أعمالهم. فقد أدت عدم معاقبة مرتكبي هذه الجرائم في الماضي إلى اعتقاد القادة، ولاسيما أصحاب السلطة، أن بإمكانهم الإفلات مثلهم من العقاب.

وقد طورت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ولا تزال تطور وتنفذ بصورة فعالة، قواعد القانون الإنساني الدولي التي وضعت بعد الحرب العالمية الثانية، بما في ذلك اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، التي لم تقم أي محكمة دولية بتطبيقها من قبل. ومن الجدير بالذكر أن السوابق القضائية المتاحة للمحكمة عندما بدأت عملها لتحديد أركان الجرائم المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي المعروضة عليها كانت قليلة للغاية. وكانت هناك بعض المبادئ التوجيهية الناتجة عن تفسير اتفاقية لاهاي الرابعة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية ومبادئ القانون الدولي التي اعترف بها ميثاق محكمة نورمبرغ أثناء محاكمات نورمبرغ، ولكن تعيّن على المحكمة في حالات كثيرة أن تحدد أركان الجرائم بالبحث التفصيلي والدقيق في تطورها التاريخي. ووضعت نتيجة لذلك مجموعة كبيرة من السوابق القضائية، الموضوعية والإجرائية، التي لا يمكن الاستغناء عنها لإنفاذ القانون الإنساني الدولي في المحاكم الأخرى في المستقبل.

ودعوني أختتم كلمتي بالقول بأن نجاح المحكمة في عملها والإنجازات الكثيرة التي تحققها على الرغم من التحديات الكبيرة التي تواجهها دليل على إمكان تحقيق العدالة الجنائية الدولية فعلا. ويمكن الآن محاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي في المحاكم الدولية. وبينما تختتم المحكمة أعمالها (من المتوقع أن تغلق المحكمة أبوابها في السنوات القليلة القادمة)، وتدخل العدالة الجنائية الدولية في مرحلة جديدة، تترك الخبرة المؤسسية والسوابق القضائية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة من ورائها تراثا هاما سيساعد على تمهيد الطريق للمحاكم الجنائية الدولية المقبلة، وكذلك للمحاكم الوطنية، لإنفاذ القانون الإنساني الدولي ووضع حد للإفلات من العقاب على جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية.

وسيُكرّس هذا المؤتمر لتقييم انجازات المحاكم الدولية، ليس للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة فحسب ولكن لشقيقتها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحاكم المختلطة الدولية الأخرى التي أنشئت في السنوات العشر الأخيرة، أيضا. وسيوفر هذا التفكير الجماعي بلا شك قاعدة صلبة لتقييم الوضع الراهن للقانون الجنائي الدولي وتطويره في المستقبل. ولذلك، أتمنى كل نجاح ممكن للمؤتمر، لصالح العدالة الجنائية الدولية.

وأشكركم على اهتمامكم.

٨- إيريك موس، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

أصحاب السعادة، زملائي الأعزاء، سيداتي سادتي،

أود نيابة عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أن أهنئ كل من شارك في تنظيم هذا المؤتمر. ويمثل لمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ستة أشخاص من بينهم رئيس المحكمة والمدعي العام والمسجل، علاوة على ثلاثة ممثلين آخرين من مكتب الإدعاء وقلم المحكمة. وحضرنا جميعا من المقر الرئيسي للمحكمة في أروشا، تنزانيا، ومن وحدة التحقيقات التابعة لها في كيغالي، عاصمة رواندا.

ولا أتذكر لقاء دوليا آخر مُثّلت فيه المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بمثل هذا العدد الكبير من الممثلين. ولا غرابة في ذلك نظرا للأهمية الخاصة لهذا المؤتمر. وسيساهم المؤتمر بالتأكيد في تطوير العدالة الجنائية الدولية. وجميع المحاكم الجنائية الدولية، بصرف النظر عن أساسها القانوني وما إذا كانت دولية أو شبه دولية أو مختلطة حاضرة فيه. ويمثل المحاكم أشخاص من الهيئات القضائية ومكاتب الإدعاء وأقلام المحاكم. وجميع الفعاليات الرئيسية الأخرى للعدالة الجنائية بما في ذلك الدوائر الدبلوماسية والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ممثلة فيه. وللمشاركين خبرة ومعارف مؤسسية فريدة.

وسيناقش المؤتمر جميع المواضيع الرئيسية: الأساس القانوني للنظام، وإنجازاته، وتحدياته، والتطورات الجديدة فيه. وباختصار، سيغطي المؤتمر جميع ما يتعلق بالماضي والحاضر والمستقبل.

ويتطلع ممثلو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى المساهمة في هذا المؤتمر بتجاربهم، وعرض أفكارهم، والاستفادة من تجارب ومعارف الآخرين. ونعرب عن شكرنا الحار لمدينة تورينو ولكل من شارك في تنظيم هذا المؤتمر. ونتمنى لكم النجاح الكامل في عملكم. وشكرا لكم.

٩- رينيه بلاتمان، نائب رئيس المحكمة الجنائية الدولية

رحب السيد بلاتمان بالمؤتمر وبالجهات التي قامت بتنظيمه وجميع المشاركين فيه، وأعرب عن اعتذار رئيس المحكمة السيد فيليب كيرش عن الحضور فيه بنفسه. وأشاد السيد بلاتمان ببرنامج المؤتمر الذي استغل فرصة وجود جميع المحاكم الدولية وشبه الدولية لمعالجة التطور التاريخي وغير ذلك من المسائل الحاسمة المتعلقة بالعدالة الجنائية الدولية. وقال إن المحكمة الجنائية الدولية بوصفها من الفعاليات الدائمة في الميدان حريصة على المشاركة الكاملة في أعمال المؤتمر وعلى الاستفادة من المناقشات المتعلقة بالمواضيع المختلفة التي ستجرى فيه.

١٠- تشي لياغ، المدعي العام الوطني المشارك للدوائر الاستثنائية للمحاكم في كمبوديا

سيداتي سادتي، *بونجورنو*، تحية من كمبوديا،

أوجه بالنيابة عن الدوائر الاستثنائية للمحاكم في كمبوديا جزيل الشكر إلى القاضي روبرتو بليلي، رئيس المحكمة العسكرية في تورينو، والحكومة الإيطالية، والمانحين الآخرين للدعوة الكريمة الموجهة إلي كمبوديا لحضور هذا المؤتمر في مدينة تورينو الجميلة. ويسعدني كما يسعد نائب المدعي العام، وليم سميث، حضور هذا المؤتمر لتبادل الخبرات قبل الشروع في محاكمة كبار القادة والمسؤولين الرئيسيين عن الجرائم الشنيعة التي ارتكبت قبل ذلك بثلاثين عاما في كمبوديا.

وكمبوديا أحدث عضو في مجتمع القانون الجنائي الدولي. ومن المؤسف له أن معظم الجرائم التي سيتم التحقيق فيها وقعت قبل التفكير في إنشاء المحاكم الجنائية الدولية الحالية بمدة طويلة. ولدينا عبء ثقيل ينبغي أن نضطلع به- في وقت قصير- بينما يركز الشعب الكمبودي الذي يتطلع إلى العدالة وفي الواقع العالم كله اهتمامهما على محكمتنا. ولذلك لا بد لنا من الاستفادة من تجارب المؤسسات القضائية المختلفة الأخرى التي أنشئت مؤخرا في عملنا. وستكون مشاركتنا في هذا المؤتمر- الذي يجمع بين أهل الخبرة في هذا الميدان — مفيدة جدا لنا.

وتجربتنا هذه هي أحدث التجارب في هذا المجال، وفي نظري أكثرها جراءة، لأنها نسعى إلى تمكين الضحايا من الوصول إلى العدالة الدولية. وهناك فعلا إثارة واهتمام هائلين لكيفية التوفيق بين القانون والعرف الكمبوديين ومعايير العدالة والأصول القانونية الدولية. ونرى أن نظام الادعاء المشترك بواسطة قاضيين للتحقيق، أحدهما وطني والآخر دولي، خطوة هامة في هذا الاتجاه لأنه يبرز أهمية التعاون والتفاهم الحقيقيين بين ممثلي المحاكم الوطنية وممثلي المجتمع الدولي للتوصل إلى قرارات فعالة.

ويحدوني الأمل في أن تتاح لنا في هذا المؤتمر فرص كثيرة للتفاعل ومناقشة هذه المسائل والمسائل الأخرى الحاسمة لنجاح محكمتنا مع الآخرين. ونأمل في الحصول على دعمكم ومساعدتكم الكاملين لتحقيق العدالة التي طالما اشتاق إليها شعب كمبوديا — ولمحو مفهوم الإفلات من العقاب الذي أدى إلى ارتكاب بعض أشد الجرائم جسامة في القرن الماضي. وشكرا.

١١- أميلي زنزيوس، ممثلة المحكمة الخاصة لسيراليون

القاضي بليلي، أصحاب المعالي والسعادة والزملاء، السيدات السادة،

نيابة عن رئيس المحكمة الخاصة لسيراليون القاضي جورج غيلاغا كنغ، أود أولا أن أوجه الشكر إلى الجهات المنظمة للدعوة الموجهة إلى المحكمة الخاصة لسيراليون لحضور هذا المؤتمر. و لم يتمكن القاضي كنغ من الحضور اليوم لأن الموعد المحدد للمؤتمر يصادف الموعد المحدد للاجتماع العام التاسع لقضاة المحكمة الخاصة لسيراليون الذي يرأسه القاضي كنغ. ويعرب القاضي كنغ عن أسفه الشديد لعدم الحضور في هذا المؤتمر الرائع، ليس لأنه من كبار المؤيدين لمثل هذه اللقاءات فحسب، ولكن بصفته رئيسا للمحكمة الخاصة لسيراليون ومن مواطني سيراليون الفخورين بإنشاء المحكمة الخاصة وولايتها وإنجازاتها.

وقد وُصفت المحكمة الخاصة لسيراليون منذ البداية بأنها مؤسسة مبتكرة لاختلاف ولايتها، وتشكيلها، ومهامها، وإستراتيجيتها كثيرا عن شقيقاتها المحاكم المخصصة الأخرى. وموقع المحكمة الخاصة لسيراليون، وتمويلها القائم على التبرعات، وبرامج التوعية أو التراث الواسعة النطاق التي تقوم بها أمثلة قليلة فقط لجوانب الابتكار فيها. وتوفر المحكمة الخاصة لسيراليون، نظراً للطبيعة الخاصة للأدلة المقدمة للمحكمة بشأن الجرائم المعروضة عليها والتي لم تعرض على محكمة جنائية أخرى من قبل، مثل جريمة تجنيد الأطفال وجريمة الزواج القسري، ونظراً للقرارات التي اتخذتها بشأن حصانة رؤساء الدول وقانونية العفو الصادر للمحاربين، فرصة حقيقية للمساهمة في تطوير القانون الجنائي الدولي.

وللابتكارات بالطبع نصيبها من التحديات. وواجهت المحكمة في السنوات الأربع من وجودها صعوبات كثيرة، ويوفر المؤتمر الحالي فرصة فريدة للاستفادة من تجارب المحكمة الخاصة وإنجازاتها.

ويتبين من هذا العرض الموجز بوضوح أن المحكمة الخاصة لسيراليون ليست مثالا للجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب فحسب ولكنها أيضا، في نواحي كثيرة، نموذج ينبغي أن يحتذى به.

ونيابة مرة أخرى عن القاضي كنغ، أشكر الجهات المنظمة للمؤتمر على هذه الفرصة.

١٢- السيناتور ألبرتو ماريتاتي، وكيل وزارة العدل

التعاون بين الدول شرط مسبق لإقامة الآليات اللازمة لكفالة العدالة الجنائية الدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية، حيث لا تملك المحاكم الدولية الحق في التصرف من تلقاء نفسها ولا يمكنها أن تفرض أحكامها على الدول.

وليس التعاون بين الدول والمحكمة مثل التعاون الدولي التقليدي لأن ما يصبو إليه التعاون بين الدول والمحكمة ليس هو إعمال الحق السيادي للدول ولكن إعمال القيم المشتركة للإنسانية التي تعرضت مؤخرا لانتهاكات جسيمة أزعجت المجتمع الدولي ككل.

وإيطاليا من أول الدول التي صدقت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (بالقانون رقم ٢٣٢ بتاريخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٩) وهي على استعداد للتعاون مباشرة مع المحكمة، رغم عدم صدور تشريع خاص لهذا التعاون حتى الآن.

ولتحقيق ذلك، يمكن تطبيق القواعد العامة لقانون الإجراءات الجنائية مباشرة، وبوجه خاص المادة ٦٩٦ التي يخضع بموجبها – بما يتفق مع الطبيعة التكميلية للقواعد المنصوص عليها في هذا القانون– تسليم المجرمين، والإنابة القضائية، وتنفيذ الأحكام الصادرة من المحاكم الأجنبية (وهي الأدوات التقليدية والأساسية للتعاون القضائي) لقانون المعاهدات الدولية الملزم للدولة، وبالطبع لأحكام القانون الدولي العام المعنية.

ولا يستثني التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية من ذلك، لاسيما وأن تصديق إيطاليا على النظام الأساسي مفاده أنها صدقت أيضا على الآلية المنصوص عليها في الباب التاسع من النظام الأساسي بشأن التعاون الدولي والمساعدة القضائية. غير أن الطبيعة الخاصة للعلاقة بين ولاية الدول وولاية المحكمة الدولية تتطلب صدور تشريع تنفيذي للنص على القواعد الأسس اللازمة للعلاقة بين الدولة والمحكمة.

وفي هذا الصدد، يسرني أن أحيطكم علما بأن الحكومة ستعرض قريبا مشروع قانون على البرلمان بشأن تنفيذ نظام روما الأساسي، وبوجه خاص بشأن التعاون القضائي.

ولذلك، فإني على ثقة من أن إيطاليا ستكفل التعاون الكامل مع المحكمة في مكافحة الإفلات من العقاب على جرائم الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية.

---0---